

ما حكم أن أحلف لشخص ما وأنا أقصد غير الذي يقصده ذلك الشخص؟ الشيخ بن حميد - مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

اه سؤاله الثالث يقول اذا كنت احلف بالله العظيم لشخص ما وانا اقصد غير الذي يقصد ذلك الشخص مثلا قال ان فلان نائم لا احلف انه ليس نائم. لكنني اقصد غير الذي يقصد. هل علي اثم في ذلك - [00:00:00](#)

تقول اذا حلفت متأولا تريد معنى غير الذي يريده من استحلفك فهل تأثم؟ نعم يمينك على ما يصدقك به صاحبك. لا ينبغي لك الا ان التأويل لا بأس به في حالة الظلم والحادثة اليه كما قال الامام احمد - [00:00:15](#)

عجبت لمن يعرف التأويل كيف يكذب اذا الجئ الانسان اليه لا بأس اما من انك تحلف بدون انحاء وتريد ان ترظي صاحبك فيمينك على ما يصدقك به فانت اثم ان في الحالات التي انت مكره عليها. كما لو جاءك انسان ظالم - [00:00:37](#)

يريد زيدا وزيد عندك مثلا او عندك وديعة وجاءك رسول السلطان يقول اعطنا وديعة زيد التي هي عندك يريد ان يأخذها منك ظلما وانت لا تستطيع المدافعة فقلت والله ما زيد ها هنا وتشير الى كفك - [00:01:03](#)

فالشامع يظن انه ما هو بعندك في البيت لان السحلبة هل هو في البيت ام لا؟ وحلفت قلت والله ما زيد ها هنا وتشير الى يدك فانت صادق جده في يدك انما هو في البيت - [00:01:29](#)

هذا لا بأس به لانك تدفع الظلم عن اخيك او مثلا عندك له وديعة. فجاءك رسول السلطان او رسول امير. قال ان عند زيد ان عندك لزيد وديعة سلمها فقلت ما عندي الا وديعة - [00:01:44](#)

تريد حفظ ماله لانه مظلوم اشتحلبك قلت والله ما عندي لزيد وديعة السامع يظن انك تقول ما عندي ما نافية ما عندي لجيب وديعة وانت والله الذي عندي لزيد وديعة - [00:02:05](#)

تقصد بماء بمعنى الذي موصولة والشامع يظن انها نافية. فهذا لا بأس به لانك بهذا تريد دفع دفع الظلم عن اخيك المسلم او عنك هذا هو الذي معنا يقول فيه الامام احمد عجبت لمن يعرف التأويل كيف يكذب - [00:02:23](#)

اما مثل سؤالك تقول والله انه ليس بنائم وتقصد شخصا اخر ابنك او زيد فهذا لا ينبغي فان اليمين تنعقد كما في الحديث يمينك على ما يصدقك به صاحبك - [00:02:42](#)